

Distr.: General  
4 December 2013  
Arabic  
Original: Spanish

## الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون  
البند ١٢٢ من جدول الأعمال

## تنشيط أعمال الجمعية العامة

## تقرير اللجنة الثالثة

المقررة: السيدة أدريانا مورييو روين (كوستاريكا)

- ١ - قررت الجمعية العامة، في جلستها العامة الثانية، المعقودة في ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٣، أن تُدرج في جدول أعمال دورتها الثامنة والستين، بناء على توصية المكتب، البند المعنون "تنشيط أعمال الجمعية العامة"، وإحالته إلى جميع اللجان الرئيسية لغرض وحيد هو النظر في برنامج العمل المؤقت لكل منها واتخاذ إجراء بشأنه.
- ٢ - وقد نظرت اللجنة الثالثة في البند في جلستها ٥٤، المعقودة في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.
- ٣ - وكان معروضا على اللجنة في جلستها ٥٤ برنامج عمل مؤقت للجنة الثالثة في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة (A/C.3/68/L.79)، قدمه الرئيس.
- ٤ - وفي الجلسة نفسها، وافقت اللجنة على برنامج عملها المؤقت للدورة التاسعة والستين، على نحو ما هو وارد في الوثيقة A/C.3/68/L.79، وقررت إحالته إلى الجمعية العامة (انظر الفقرة ٥).

## توصية اللجنة الثالثة

- ٥ - توصي اللجنة الثالثة الجمعية العامة باعتماد مشروع المقرر التالي:



## برنامج عمل اللجنة الثالثة في الدورة التاسعة والستين للجمعية العامة

توافق الجمعية العامة على برنامج عمل اللجنة الثالثة في الدورة التاسعة والستين على النحو المبين أدناه:

### البند ١ - التنمية الاجتماعية:

(أ) تنفيذ نتائج مؤتمر القمة العالمي للتنمية الاجتماعية ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الرابعة والعشرين؛

(ب) التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة؛

(ج) متابعة السنة الدولية لكبار السن: الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة؛

(د) عقد الأمم المتحدة لمحو الأمية: توفير التعليم للجميع.

### البند ٢ - منع الجريمة والعدالة الجنائية.

### البند ٣ - المراقبة الدولية للمخدرات.

### البند ٤ - النهوض بالمرأة:

(أ) النهوض بالمرأة؛

(ب) تنفيذ نتائج المؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة ونتائج دورة الجمعية العامة الاستثنائية الثالثة والعشرين.

### البند ٥ - تعزيز حقوق الطفل وحمايتها:

(أ) تعزيز حقوق الطفل وحمايتها؛

(ب) متابعة نتائج الدورة الاستثنائية المعنية بالطفل.

### البند ٦ - حقوق الشعوب الأصلية:

(أ) حقوق الشعوب الأصلية؛

(ب) العقد الدولي الثاني للشعوب الأصلية في العالم.

### البند ٧ - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها:

(أ) تنفيذ الصكوك المتعلقة بحقوق الإنسان؛

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية؛

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين؛

(د) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل فيينا ومتابعتها.

البند ٨ - القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب:

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكرهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتها.

البند ٩ - حق الشعوب في تقرير المصير.

البند ١٠ - تقرير مجلس حقوق الإنسان.

البند ١١ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين، والمسائل المتصلة باللاجئين والعائدين والمشردين، والمسائل الإنسانية.

البند ١٢ - تنشيط أعمال الجمعية العامة.